


مسألة معاصرة:

# حُكْمُ اسْتِعْمَالِ بَخَاخِ الرِّبُو وَالْأَكْسَجِينِ لِلصَّائِمِ



## مسألة معاصرة:

### حُكْم استعمال بخاخ الربو والأكسجين للصائم.

قال شيخنا أبو عمار محمد بن عبد الله با موسى، حفظه الله (١) في كتابه:

الموسوعة الفقهية المسمى بـ "المنخلة الفقهية شرح الدرر البهية"

(كتاب الصيام المجلد السادس) (ص: ١٨٥-١٨٨):

#### مسألة معاصرة: حُكْم استعمال بخاخ الربو والأكسجين للصائم.

استعمال بخاخ الربو في نهار رمضان؛ لا يفسد الصيام؛ لأن دخول شيء من السائل الذي في عبوة البخاخ إلى المعدة غير مقطوع به، والأصل بقاء ما كان على ما كان، واليقين لا يزول بالشك، واليقين هو بقاء الصيام، ولا يزول هذا اليقين بالشك الذي هو دخول بعض الجزئيات من البخاخ والأكسجين إلى الجوف.

وقد سئل الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللهُ (٢): ما حكم استعمال البخاخ في الفم للصائم

نهارا للمريض الربو ونحوه؟

(١) القائم على دار الحديث ومركز السلام العلمي للعلوم الشرعية، الحديدة - اليمن، عفا الله عنه وعن والديه ومشايخه وجميع المسلمين.

(٢) «مجموع فتاوى ابن باز» (١٥ / ٢٦٥).

فأجاب **رَحْمَةُ اللَّهِ**: «حكمه الإباحة إذا اضطر إلى ذلك؛ لقول الله **عَزَّوَجَلَّ**: ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١١٩]؛ ولأنه لا يشبه الأكل والشرب فأشبهه سحب الدم للتحليل والإبر غير المغذية».

وسئل الشيخ ابن عثيمين **رَحْمَةُ اللَّهِ**<sup>(١)</sup>: استعمال بخاخ ضيق النفس للصائم هل يفطر؟

فأجاب **رَحْمَةُ اللَّهِ**: «الجواب على السؤال أن هذا البخاخ الذي تستعمله يتبخر ولا يصل إلى المعدة فحينئذ نقول: لا بأس أن تستعمل هذا البخاخ وأنت صائم ولا تفطر بذلك؛ لأنه كما قلنا: لا يدخل منه إلى المعدة أجزاء؛ لأنه شيء يتطاير ويتبخر ويزول، ولا يصل منه جرم إلى المعدة حتى نقول: إن هذا مما يوجب الفطر، فيجوز لك أن تستعمله وأنت صائم، ولا يبطل الصوم بذلك».

وسئل أيضاً **رَحْمَةُ اللَّهِ**<sup>(٢)</sup>: في بعض الصيدليات بخاخ يستعمله بعض مرضى الربو فهل يجوز للصائم استعماله في نهار رمضان؟

فأجاب **رَحْمَةُ اللَّهِ**: «استعمال هذا البخاخ جائز للصائم، سواء كان صيامه في رمضان أم في غير رمضان؛ وذلك لأن هذا البخاخ لا يصل إلى المعدة، وإنما يصل إلى القصبات الهوائية، فتفتح لما فيه من خاصية، ويتنفس الإنسان تنفساً عادياً بعد ذلك، فليس هو بمعنى الأكل ولا الشرب، ولا أكلاً ولا شرباً يصل إلى المعدة. ومعلوم أن الأصل صحة الصوم حتى يوجد دليل يدل على الفساد من كتاب، أو سنة، أو إجماع، أو قياس صحيح».

(١) «مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (١٩ / ٢٠٩-٢١٠)».

(٢) «مجموع فتاوى ورسائل العثيمين» (١٩ / ٢١٠-٢١١)».

وقال الشيخ الألباني **رَحِمَهُ اللهُ**<sup>(١)</sup>: «لا حرج -لصائم- من استعمال البخاخ للأمراض الصدرية ما لم يجد طعمه».

وقال الشيخ مقبل **رَحِمَهُ اللهُ**<sup>(٢)</sup>: «استخدام جهاز البخاخ -لصائمين- المصابين بضيق التنفس، الظاهر أنه ليس بطعام ولا شراب».

وبجواز استخدام الأكسجين للصائم صدر قرار مجمع الفقه الإسلامي<sup>(٣)</sup>.

وقد ذهب إلى جواز استعمال بخاخ الربو في نهار شهر رمضان، وأنه لا يفسد الصيام أكثر المجتمعيين في الندوة الفقهية الطبية التاسعة، التابعة للمنظمة الإسلامية للعلوم الطبية بالكويت.

وعللوا ذلك بما يلي:

١- أن الرذاذ الذي ينفثه بخاخ الربو عبارة عن هواء، حدوده الرئتان ومهمته توسيع شرايينها وشعبها الهوائية التي تضيق بالربو، وهذا الرذاذ لا يصل إلى المعدة، ولا يشكل غذاء ولا شراباً للمريض<sup>(٤)</sup>.

٢- أنه ليس بمعنى الأكل ولا الشرب، فأشبهه سحب الدم للتحليل، والإبر غير المغذية<sup>(٥)</sup>.

(١) «الملخص الفقهي من علوم الإمام الألباني» (ص: ١٣٦).

(٢) «من فقه الإمام الوادعي» (٢/٦٨).

(٣) «قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي» قرار رقم: ٩٣ (١٠/١) بشأن المفطرات في مجال التداوي، ونص القرار: (الأمر الآتي لا تعتبر من المفطرات: ... ٩. غاز الأكسجين) «مجلة مجمع الفقه الإسلامي» (العدد العاشر)، وراجع «موقع المجمع الإلكتروني»، «قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي» قرار رقم: ٩٣ (١٠/١) بشأن المفطرات في مجال التداوي، «توضيح الأحكام» (٣/٥٠٤-٥٠٥).

(٤) ثبت كامل لأعمال ندوة رؤية إسلامية لبعض المشكلات الطبية المعاصرة المنعقدة في الدار البيضاء (ص: ٦٣٩) «من مطبوعات المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية»، وينظر: «مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي» (١٠/٦٤١)، «مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين» (١٩/٢١١).

(٥) «مجموع فتاوى ابن باز» (١٥/٢٦٥)، «مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين» (١٩/٢١١).

٣- أنه لو دخل شيء من بخاخ الربو إلى المريء، ومن ثم إلى المعدة؛ فهو قليل جداً، فالعبوة الصغيرة تشتمل على ١٠ مليلترات من الدواء السائل، وهذه الكمية وضعت لمائتي بخة، فالبخة الواحدة تستغرق نصف عشر مليلتر، وهذا شيء يسير جداً<sup>(١)</sup>.



---

(١) ينظر: «مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي» (١٠/٧٥٩).